رابط المادة على منصة باحث

]2241 -2082[حكم الاشتراط على المُستأجر أن يصلح ما أفسده - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا اشترط المؤجر فعلى المستأجر ان يصلح ما افسده فهل يصح هذا الشرط لا لانه ما لون اللي هو بالانتفاع فكيف تطالبه؟ انت الا بالانتفاع واخذ الاجرة. فكيف تطالبه بفساد ما صلح - 00:00:00

ما يحتاج شرط ان كان متعدي فهو يظمن بدون شر. وان كان لم يتعدى فلا ظمان عليه. اما دفع لك الاجرة كيف تاخذ؟ مرة كل ثانية نعم - 00:00:20